

طلب تأشيرة شنغن (Schengen) بهدف مرور المطار الترانزيت (للمتقدمين المقيمين في لبنان)

الرجاء التنبيه إلى أن الحصول على تأشيرة شنغن لا يعني تلقائياً أنّ لحامل التأشيرة الحق غير القابل للنقض بدخول منطقة شنغن أو الإقامة في أية من دولها. قد يُطلب على الحدود إبراز إثباتات إضافية خاصة فيما يتعلق بهدف الزيارة ومصادر تمويل الإقامة والتغطية الكافية للتأمين الصحي. الرجاء الاطلاع كذلك على أحدث التعليمات بشأن تأشيرات شنغن على موقع السفارة www.beirut.diplo.de.

حجز المواعيد

تُشير السفارة إلى أن **حجز المواعيد** يتم عبر النظام الإلكتروني المخصص لذلك والموجود على رابط صفحة مقدم الخدمات الخارجي VFS Global:

www.vfsglobal.com/germany/lebanon

بالإمكان أيضاً الذهاب إلى VFS Global دون حجز موعد مُسبق كل يوم بين الحادية عشرة صباحاً والواحدة ظهراً. لا تُقبل سوى الطلبات مكتملة المستندات، ويستوجب التقديم الحضور شخصياً.

تساعدكم لائحة التّحقيق أدناه على التّأكد من أن ملفكم يضم جميع المستندات المطلوبة. ويحتفظ قسم التأشيرات بحق طلب بعض الإثباتات الإضافية (غير الواردة ضمن هذه القائمة) والضرورية لاتخاذ القرار بشأن طلبكم. يُرجى ذكر رقم الملف عند إرسال أية مستندات إضافية إلى السفارة.

الرجاء الانتباه إلى أن هناك خمس مطارات ألمانية فقط تحوي منطقة مخصصة لتبديل الطائرات لركاب الترانزيت دون الدخول رسمياً إلى أراضي منطقة شنغن. الرجاء [الاطلاع هنا](#) على المزيد من المعلومات حول تلك المطارات وساعات فتح قاعات الترانزيت التي قد تكون محدودة.

التّرجمة

يجب إرفاق ترجمة إلى الألمانية إلى جميع المستندات الصادرة باللغة العربية تكون مخروزة بها وغير قابلة للفصل عن المستندات الأصلية، صادرة عن مترجم لبناني مُحلّف.

الرجاء تقديم المستندات التالية عند الحضور إلى الموعد بالترتيب الذي ترد فيه أدناه:

(1) المستندات العامة:

- جواز سفر صالح مع نسخة واحدة عن صفحة البيانات:
 - يحمل توقيع حامله أو مدوّن عليه "لا توقيع" ("No Signature")،
 - يجب أن يكون الجواز صالحاً لثلاثة أشهر على الأقل بعد تاريخ العودة المرتقبة
 - يجب أن يكون الجواز قد صدر خلال السنوات العشر الأخيرة وأن يحتوي على الأقل على صفحتين فارغتين للتأشيرة.
 - إذا توفّرت نسخ عن جوازات السفر القديمة والتأشيرات السابقة (كشنغن، تأشيرات إلى بريطانيا، الولايات المتحدة، أو كندا)
 - إذا توفّرت نسخة عن بطاقة الإقامة في لبنان (يجب أن تكون صالحة لثلاثة أشهر على الأقل بعد تاريخ العودة المرتقبة) أو نسخة عن جواز السفر اللبناني أو بطاقة الهوية اللبنانية (لحملة الجنسيّين)
- إستمارة تأشيرة شنغن واحدة معبأة بالكامل بالإنكليزية أو الألمانية موقّعة من مقدم(ة) الطلب بالذات. (يرجى استخدام الاستمارة الإلكترونية على الرابط <https://videx.diplo.de>).
- صورة شمسية بيومترية حديثة (لا يتجاوز عمرها السنة أشهر)
- للقاصرين (دون سنّ الثامنة عشرة):
 - تصريح لدى الكاتب بالعدل بموافقة الوصيّين بسفر القاصر(ة)

التّواصل: السفارة الألمانية في بيروت، شارع بربر أبو جودة، الذكوانة – 2703 المتن، لبنان.

هاتف: +961 1 504 600، البريد الإلكتروني: visalbn@beir.diplo.de

للتواصل مع مقدم الخدمات VFS Global مركز تقديم الفيزا المشترك في الحمراء، سنتر جوفينور، بلوك أ، الطابق الأول، بيروت – لبنان.

هاتف: +961 1 743 643، البريد الإلكتروني: info.gele@vfshelpline.com

- نسخة عن صفحة البيانات من جواز سفر كل من الوالدين/الوصيين
- إذا توفّر إثبات على الوصاية
- استمارة تأشيرة شنغن موقّعة من الوالدين/ الوصيين معاً.

□ تذكرة الطيران

(2) الإثباتات ذات الصلة بهدف السفر:

يجب إبراز جميع المستندات التالية:

- تذكرة الطيران (يُسمح بهبوط واحد في منطقة شنغن كحدّ أقصى): يجب على مقدّم الطلب الاستعلام بنفسه عن شروط الانتقال من صالة ركّاب (Terminal) إلى أخرى، كالتأكد فيما إذا توجّب مغادرة صالة الرحلات الدولية...الخ
- تأشيرة الدخول أو بطاقة الإقامة في الدولة الوجهة، أو تأكيد من سفارة الدولة الوجهة بعدم ضرورة استحصال مقدم الطلب على تأشيرة لدخول أراضيها.

الرّسوم

يُدفع رسم دراسة الطلب يوم تقديم الطلب بالدولار الأمريكي نقداً، بما يعادل 90 يورو. لا يُردّ رسم دراسة الطّلب في حال رفض طلب التأشيرة. يُضاف إلى هذا المبلغ رسم خدمة يستوفيه مقدّم الخدمات VFS (المزيد من المعلومات متوفّرة لدى VFS).

إجراءات دراسة الطّلب

الرجاء التخطيط للسفر والتّقدم بالطلب بما يراعي فترات البت بالطلّبات ليتسنى لكم السّفر في الموعد المُزمع؛ حيث يبلغ متوسط فترة دراسة الطّلب حوالي 15 يوماً تقريباً.

يخضع كل طلب على حدة لدراسة مُعمّقة، وما من حق قانوني لأي مقدّم طلب بالحصول على التأشيرة تلقائياً.

معلومات خاصّة بالفلستينيين من حملة "مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين" الصادرة عن الحكومة اللّبنانية:

يجب بالإضافة إلى طلب التأشيرة تقديم طلب منفصل للإعفاء من إلزامية حمل جواز سفر لدى الوزارة الاتّحادية للداخلية، وذلك لكون مستندات السفر الخاصّة باللاجئين الفلسطينيين غير قابلة للوسم بتأشيرة بنظر جمهوريّة ألمانيا الاتّحادية. تقوم السفارة لهذا الغرض بالتواصل مع مقدّم (ة) الطلب لتحديد موعد لتقديم هذا طلب الإعفاء. ويبلغ رسم طلب الإعفاء من حمل جواز سفر 94 يورو (يُدفع بالدولار الأمريكي عند تقديمه). تستغرق هذه المعاملة ما بين الأسبوع والأسبوعين الإضافيين بعد دراسة طلب التأشيرة.

تستند المعلومات المذكورة في هذا المستند إلى معطيات وخبرات السفارة عند صدوره، ولا يمكن ضمان اكتمالها ودقتها أو بناء مطالب قانونية على أساسها.